وفي قوله ﷺ في الحديث: (لتركبن سنن من كان قبلكم) إشارة إلى أن شيئا من ذلك سيقع في أمته ﷺ، وقد قال ذلك عليه الصلاة والسلام ناهيا ومحذرا.

المطلب الخامس: النهي عن أعمال تتعلق بالقبور.

لقد كان الأمر في صدر الإسلام على منع زيارة القبور لقرب عهدهم بالجاهلية حماية لحمى التوحيد وصيانة لجنابه، ولما حسن الإيمان وعظم شأنه في الناس ورسخ في القلوب واتضحت براهين التوحيد وانكشفت شبهة الشرك جاءت مشروعية زيارة القبور محددة أهدافها موضحة مقاصدها.

⁽۱) سنن الترمذي برقم (۲۱۸۰).

⁽٢) صحيح مسلم برقم (٩٧٧).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (زوروا القبور فإنـــها تذكــر الموت)(۱).

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال رسول الله ﷺ: (إني نهيتكم عن زيــارة القبور فزوروها فإن فيها عبرة)^(۱).

وعن أنس بن مالك شه قال: قال رسول الله على: (كنت نميتكم عـــن زيارة القبور ألا فزوروها؛ فإنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة، ولا تقولوا هجرا)(").

وعن بريدة على قال: (كان رسول الله الله على يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا أن شاء الله بكم للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية)، رواه مسلم (1).

فهذه الأحاديث وما جاء في معناها تدل على أن مشروعية زيارة القبـور بعد المنع من ذلك إنما كانت لهدفين عظيمين وغايتين جليلتين:

الأولى: التزهيد في الدنيا بتذكر الآخرة والموت والبلى، والاعتبار بــأهل القبور مما يزيد في إيمان الشخص ويقوي يقينه ويعظم صلته بالله، ويذهـــب عنه الإعراض والغفلة.

الثانية: الإحسان إلى الموتى بالدعاء لهم والترحم عليهم وطلب المغفرة لهم وسؤال الله العفو عنهم.

⁽۱) صحيح مسلم برقم (۹۷۵).

⁽٢) مسند أحمد (٣٨/٣)، ومستدرك الحاكم (٢١/١٥).

⁽٣) مستدرك الحاكم (١/٥٣٢).

⁽٤) صحيح مسلم برقم (٩٧٥).

هذا الذي دل عليه الدليل، ومن ادعى غير ذلــــك طولــب بالحجــة والبرهان.

ثم إن السنة قد جاءت بالنهي عن أمور عديدة متعلقة بالقبور وزيارة، صيانة للتوحيد وحماية لجنابه، يجب على كل مسلم تعلمها ليكون في أمنة من الباطل وسلامة من الضلال، ومن ذلك:

١ - النهي عن قول الهجر عند زيارة القبور.

وقد تقدم قوله ﷺ: (ولا تقولوا هجرا)، والمراد بالهجر كل أمر محظور شرعا، ويأتي في مقدمة ذلك الشرك بالله بدعاء المقبورين وسؤالهم من دون الله والاستغاثة بهم وطلب المدد والعافية منهم، فكل ذلك من الشرك البواح والكفر الصراح، وقد ثبت عن النبي ﷺ أحاديث عديدة صريحة في المنع من ذلك والنهي عنه ولعن فاعله، ففي صحيح مسلم عن جندب بن عبدالله ﷺ فأنه قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس يقول: (ألا إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إنّي ألهاكم عن ذلك) (١). فدعاء الأموات وسؤالهم الحاجات وصرف شيء من العبادة لهم شرك أكبر، أما العكوف عند القبور وتحري إجابة الدعاء عندها ومثله الصلاة في المساجد التي فيها القبور فهو من البدع المنكرة.

وفي الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها: أنه على قال في مرضه الـذي

⁽١) صحيح مسلم برقم (٥٣٢).

لم يقم منه: (لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)(١).

٢ – الذبح والنحر عند القبور.

فإن كان ذلك تقربا إلى المقبورين ليقضوا حاجة للشخص فهو شرك أكبر وإن كان لغير ذلك فهو من البدع الخطيرة التي هي من أعظم وسائل الشرك لقوله على: (لا عقر في الإسلام)، قال عبد الرزاق: (كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة)(٢).

٨ – الصلاة إلى القبور وعندها.

فعن أبي مرثد الغنوي قال: سمعت رسول الله على يقول: ((لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها))، رواه مسلم^(١).

وعن أبي سعيد الخدري رفي قال: قال رسول الله على: (الأرض كلها

⁽١) صحيح البخاري برقم (١٣٣٠)، وصحيح مسلم برقم (٥٣١).

⁽٢) سنن أبي داود برقم (٣٢٢٢).

⁽٣) صحيح مسلم برقم (٩٧٠)، وسنن أبي داود برقم (٣٢٢٥)، ورقم (٣٢٢٦)، ومستدرك الحاكم (٥٢٥١).

⁽٤) صحيح مسلم برقم (٩٧٢).

مسجد، إلا المقبرة والحمام). رواه أبو داود والترمذي(١).

٩ - بناء المساجد عليها.

وهو بدعة من ضلالات اليهود والنصارى وتقدم حديث عائشة: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد).

• ١ - اتخاذها عيدا.

وهو من البدع التي جاء النهي الصريح عنها لعظم ضررها، فعـــن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تتخذوا قبري عيدا^(٢)، ولا تجعلــوا بيوتكم قبورا، وحيثما كنتم فصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني)، رواه أبـــوداود وأحمد^(٢).

١١ – شد الرحال إليها.

وهو أمر منهي عنه لأنه من وسائل الشرك فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي على قال: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساحد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول على، ومسجد الأقصى)). رواه البخاري ومسلم (أ).

⁽١) سنن أبي داود برقم (٤٩٢)، وسنن الترمذي برقم (٣١٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

⁽٢) العيد هو الذي يعود ويتكرر مثل عيد الفطر وعيد الأضحى، فكون الإنسان يكرر الزيارة لقبر الرسول صلى الله عليه وسلم عسن ذلك صلى الله عليه وسلم عسن ذلك وأمر المسلم أن يصلي ويسلم عليه وهو في أي مكان كان لأن لله ملائكة سياحين يبلغون الرسول السلام وهذا من يسر هذا الدين إذ ليس باستطاعة كل مسلم أن يأتي إلى المدينة.

⁽٣) سنن أبي داود برقم (٢٠٤٢)، ومسند أحمد (٣٦٧/٢).

⁽٤) صحيح البخاري برقم (١١٨٩)، وصحيح مسلم (١٣٩٧).

المطلب السادس: التوسل.

أ - تعريفه: التوسل مأخوذ في اللغة من الوسيلة، والوسيلة والوسيلة والوصيلة معناهما متقارب، فالتوسل هو التوصل إلى المراد والسعي في تحقيقه.

وفي الشرع يراد به التوصل إلى رضوان الله والجنة؛ بفعل ما شرعه وترك ما نهى عنه.

ب - معنى الوسيلة في القرآن الكريم:

وردت لفظة «الوسيلة» في القرآن الكريم في موطنين:

١ - قوله تعالى: ﴿ يَتَأَيُّهُ اللَّذِينَ ءَامَنُواْ اَتَّقُواْ اللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا إِلَيْهِ
ٱلْوَسِيلَةَ وَجَهِدُواْفِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُقْلِحُونَ ﴾ (المائدة: ٣٥).

٢ - قوله تعالى: ﴿ أُولَكِيكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْنَغُونَ إِلَى رَبِّهِ مُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيَّهُمُ أَوْلَكِ كَانَ مَعَذُورًا ﴾ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ, وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴿ إِنَّ عَذَابَهُ ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِكَ كَانَ مَعَذُورًا ﴾ (الإسراء: ٥٧).

والمراد بالوسيلة في الآيتين، أي: القربة إلى الله بالعمل بما يرضيه، فقد نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره للآية الأولى عن ابن عباس رضيي الله عنهما أن معنى الوسيلة فيها القربة، ونقل مثل ذلك عن مجاهد وأبي واللل والحسن البصري وعبد الله بن كثير والسدي وابن زيد وغير واحد (۱).

وأما الآية الثانية فقد بين الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مناسبة نــزولها التي توضح معناها فقال: «نــزلت في نفر من العـــرب

⁽۱) تفسير ابن كثير (۲/٥٠).

كانوا يعبدون نفرا من الجن، فأسلم الجنيون، والإنس الذيـــن يعبدولهـــم لا يشعرون»(١).

وهذا صريح في أن المراد بالوسيلة ما يتقرب بـــه إلى الله تعـــالى مــن الأعمال الصالحة والعبادات الجليلة، ولذلــــك قـــال: ﴿ يَبْنَغُونَ إِلَىٰ رَبِهِمُ الْعَمال الصالحة والعبادات الجليلة، ولذلــــك قـــال: ﴿ يَبْنَغُونَ إِلَىٰ رَبِهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ أي يطلبون ما يتقربون به إلى الله وينالون به مرضاته من الأعمــال الصالحة المقربة إليه.

ج- أقسام التوسل:

ينقسم التوسل إلى قسمين: توسل مشروع، وتوسل ممنوع.

التوسل المشروع: هو التوسل إلى الله بالوسيلة الصحيحة المشروعة، والطريق الصحيح لمعرفة ذلك هو الرجوع إلى الكتاب والسنة ومعرفة ما ورد فيهما عنها، فما دل الكتاب والسنة على أنه وسيلة مشروعة فهو من التوسل المشروع، وما سوى ذلك فإنه توسل ممنوع.

والتوسل المشروع يندرج تحته ثلاثة أنواع:

الأول: التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه الحسنى أو صفة من صفاته العظيمة، كأن يقول المسلم في دعائه: اللهم إني أسألك بأنك الرحمن الرحيم أن تعافيني، أو يقول: أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي وترحمني، ونحو ذلك.

ودليل مشروعية هذا التوسل قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآ الْمُسْنَىٰ فَأَدْعُوهُ بِهَا ﴾ (الأعراف:١٨٠).

⁽١) صحيح مسلم برقم (٣٠٣٠). وصحيح البخاري برقم (٤٧١٤).

الثاني: التوسل إلى الله تعالى بعمل صالح قام به العبد، كأن يقول: اللهم بإيماني بك، ومحبتي لك، واتباعي لرسولك اغفر لي، أو يقول: اللهم إنسي أسألك بحبي لنبيك محمد وإيماني به أن تفرج عني، أو أن يذكر الداعسي عملا صالحا ذا بال قام به فيتوسل به إلى ربه، كما في قصة أصحاب الغسار الثلاثة التي سيرد ذكرها.

ويدل على مشروعيته قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبِّنَاۤ إِنَّنَآ ءَامَنَا فَأَغْفِ رَلْنَا ذُنُو بَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّادِ ﴾ (آل عمران:١٦)، وقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا ءَامَنَا بِمَا أَنزَلْتَ وَأَتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَأَكْتُبْنَامَعَ ٱلشَّهِدِينَ ﴾ (آل عمران:٥٥). ومن ذلك ما تضمنته قصة أصحاب الغار الثلاثة كما يرويها عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون إذ أصابهم مطر، فأووا إلى غار فانطبق عليهم، فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء لا ينجيكم إلا الصدق، فليدع كل رجـــل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه، فقال واحد منهم: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لى أجير عمل لي على فرق من أرز فذهب وتركه، وأني عمـــدت إلى ذلك الفرق فزرعته، فصار من أمره أنى اشتريت منه بقرا، وأنه أتاني يطلب أجره، فقلت له: اعمد إلى تلك البقر فسقها، فقال لى: إنما لى عندك فرق من أرز، فقلت له: اعمد إلى تلك البقر، فإنها من الفرق، فساقها، فإن كنت تعلم أنى فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساخت(١) عنهم الصخرة، فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنـت آتيهما كل ليلة بلبن غنم لي، فأبطأت عليهما ليلة، فجئت وقد رقدا، وأهلي

⁽١) فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج منه، كما في حديث سالم.

وعيالي يتضاغون من الجوع، فكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي، فكرهت أن أوقظهما، وكرهت أن أدعهما فيستكنا لشربتهما، فلم أزل أنتظر حيى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساخت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء، فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كانت لي ابنة عم من أحب الناس إلي، وإني راودتها عن نفسها فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار، فطلبتها حتى قدرت، فأتيتها بما فدفعتها إليها فأمكنتني من نفسها، فلما قعدت بين رجليها فقالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقمت وتركت المائة دينار، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، ففرج الله عنهم فخرجوا). رواه البخاري(١).

الثالث: التوسل إلى الله بدعاء الرجل الصالح الذي ترجى إجابة دعائمه، كأن يذهب المسلم إلى رجل يرى فيه الصلاح والتقوى والمحافظة على طاعمة الله، فيطلب منه أن يدعو له ربه ليفرج كربته ويسيسر أمره.

ويدل على مشروعية هذا النوع أن الصحابة رضي الله عنـــهم كـــانوا يسألون النبي ﷺ أن يدعو لهم بدعاء عام ودعاء خاص.

ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ: (أن رجلا دخل يــوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله ﷺ قائم يخطـــب، فاســتقبل رسول ﷺ قائما فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: اللهم اسقنا، اللهم اسـقنا، اللهم اسقنا، قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعــة(١)

⁽١) صحيح البخاري برقم (٣٤٦٥).

⁽٢) سحاب متفرق.

ولا شيئا، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار، قال: فطلعت من ورائد سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت، ثم أمطرت، قال: والله ما رأينا الشمس ستا، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله على قائم يخطب - فاستقبله قائما فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها، قال: فرفع رسول الله يلا يديه ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والجبال والظراب ومنابت الشجر، قال: فانقطعت، وخرجنا نمشي في الشمس). قال شريك: فسألت أنسا: أهو الرجل الأول؟ قال: لا أدري(۱).

وفي الصحيحين أن النبي الله لما ذكر أن في أمته سبعين ألف يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وقال: (هم الذي لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) قام عكاشة بن محصن فقال: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: (أنت منهم)(٢). ومن ذلك حديث ذكر النبي الله أويسا القربي وفيه قال: (فاسألوه أن يستغفر لكم).

وهذا النوع من التوسل إنما يكون في حياة من يطلب منه الدعاء، أما بعد موته فلا يجوز؛ لأنه لا عمل له.

٢ - التوسل الممنوع: هو التوسل إلى الله تعالى بما لم يثبت في الشريعة أنه وسيلة، وهو أنواع بعضها أشد خطورة من بعض، منها:

١ – التوسل إلى الله تعالى بدعاء الموتى والغـــائبين والاســـتغاثة ٨ــــم

⁽١) صحيح البخاري برقم (١٠١٣)، وصحيح مسلم برقم (٨٩٧).

⁽٢) صحيح البخاري برقم (٥٧٠٥)، وصحيح مسلم برقم (٢١٨).